

علامها ان تكون جهة اختيارها اذ لم يكن صفة نحو اعلام وتبينه لفظ الوجود كما انها اذا
 كانت متصلة بالخير معها من صاحبه بل هي كوجه العبر متلاصبا ريب ريب من قبلها انما هو المثل
 الرغوي وهو حسن الوجود من قبلها فانه الصفة المشبهة الرابا عليها والاشارة الازمنة للفظية
 فائدة لا تحذفها لا يخربها ولا يغيرها لكن بها والاشارة الى اللفظ لا لفظة ما يربط
 بعض المعاني من ملاحظة العقل بانها باعتبارها من اللفظ بل المعنى على ما كان عليه قبل الاضافة
 والتعريف للفظا اما واللفظ المعنى فيقطع حجب التعريف حقيقة مثل صار ربوا وصلا فيخرج
 بيت اللذات ويحذف توبى التنبيه والوجه مثل ضا ربا ريب وضا ربا ريب واما واللفظ المعنى والرب
 فيقطع حجب التعريف واستناره والصفة كالتام الفاعل كان اصل القائم على ريب هو التعريف علام
 والاسم والقائم واصل القائم المثل للتعريف والمضاف اليه فقط واما في المضار والمضار في الصفا
 هو زيد القائم الفاعل اصل قائم علاما بالتحريف والمضاف لحذف التعريف في المضاف الى حذوف
 التعريف واستناره والصفة معن في اى ومن جهة وجوب الامانة الاضافة اللفظية للتعريف انتفاء
 كل واحد من التعريف والتخصيص جاز تركيب مرتبة يربط بين الصفا والوجه ما منة صفة الى
 جعلها جعلها صفة لكن من جهة قيام كقولها صفة اجاز هذا التركيب وامتنع تركيب
 مزيدا لهن الوجود قبلها وان تعريفها لاول للرفع من المعنى صفة للتكثير ولما اشارة
 كون المعنى اذن صفة للرفع والاشارة الى ان الصفا اللفظية والوجه اللفظية وجب امانة الا
 اللفظية التعريفية وانما اشارة التعريف اشارة التخصيص ستلزم حين اذ تركيب الاول والاشارة
 التامة والاي من ذلك ان يكون لهما من ذلك الامور وحذف ذلك الاستلزام بل يجوز
 ان يكون باعتبار وجهها المأمورا لا يظن وذلك الاستلزام لاشارة التخصيص تمنع منه
 خصوصا

والمضار في الصفا هو زيد القائم الفاعل اصل قائم علاما بالتحريف والمضاف لحذف التعريف في المضاف الى حذوف التعريف واستناره والصفة معن في اى ومن جهة وجوب الامانة الاضافة اللفظية للتعريف انتفاء كل واحد من التعريف والتخصيص جاز تركيب مرتبة يربط بين الصفا والوجه ما منة صفة الى جعلها جعلها صفة لكن من جهة قيام كقولها صفة اجاز هذا التركيب وامتنع تركيب مزيدا لهن الوجود قبلها وان تعريفها لاول للرفع من المعنى صفة للتكثير ولما اشارة كون المعنى اذن صفة للرفع والاشارة الى ان الصفا اللفظية والوجه اللفظية وجب امانة الا اللفظية التعريفية وانما اشارة التعريف اشارة التخصيص ستلزم حين اذ تركيب الاول والاشارة التامة والاي من ذلك ان يكون لهما من ذلك الامور وحذف ذلك الاستلزام بل يجوز ان يكون باعتبار وجهها المأمورا لا يظن وذلك الاستلزام لاشارة التخصيص تمنع منه خصوصا

انها تتبين تخينا جاز تركيب الصفا ريبها انما ريبها يحصل للتحريف عند التعريف وتسم
 الضارب ريبا لعدم التعريف لان التعريف انما يقتضيه ان يمتط بل لالت باللام لا الاضافة و
 لا تشكرا لا لا تضار وفيها التعريف لاشارة التعريف والاشارة التخصيص بل يكون وجوب التعريف
 فقط وعلما بان كان الاضرب ندم هذا التعريف لكنه اوجه للتعريف لاجزائها في الما ريب
 الضارب ريبا كما لا يقم ان دعوا بالام التعريف انما هو بعد الاضافة فحصل للتحريف حذف
 المسمى بسبب الاضافة ثم عرف اللام واجاب المسمى عن ضمها بانها غير متعلقة لان الدعوى ما اخر
 المنفعة واصلها على الاضافة غير ما دعوا به مما لا يكاد وقع وستر للتعريف من قولها
 الماية اليمان وتعديها فان فوب وعيد هذا اليمان تعطف على الماية اليمان نفسا وليس باعتبار
 الارب عددها فتمتع بالاضارب ريبا كما لا يتبع فكذلك حذفت اي بمعنى اللفظ لا يتبع هذا
 واجاب المسمى بقوله ومضى الارب الما اليمان وعدها بين هذا القول ومضى اليمان
 الصفا بحيث يستدل للمعترف من امتناع مثل الضارب ريبا لعدم الما ريب الاضافة ولا يحق
 ان في شق مضافا الى العمل باللام لان اليمان الما ريبا في وجه الاستلزام او اليمان
 ريبا انما هو العمل باللفظ والمعمل باللفظ المعول معها هو اليمان في العمل في المقطوع لا العمل
 في المقطوع معلوما فان شاة وتجانها جاز هذا التركيب ولم تجز سائلها ان
 ريب عمل سائلها بدون العطف والبيت مما مر الارب الماية اليمان وتعديها عن قولها
 حذفتها لهما الارب الماية اليمان اي اليقين من التوبة سيق في قوله
 الارب صفة للماية او يرب عليها وان وقع القادة ومن قبل التذلل انما هو بعد ريب
 الكفية وتعديها اي ارجعها لشيئها لربا لعدتها ومن حذفتها وعدها حقيقة فاقدا

ان في شق مضافا الى العمل باللام لان اليمان الما ريبا في وجه الاستلزام او اليمان ريبا انما هو العمل باللفظ والمعمل باللفظ المعول معها هو اليمان في العمل في المقطوع لا العمل في المقطوع معلوما فان شاة وتجانها جاز هذا التركيب ولم تجز سائلها ان ريب عمل سائلها بدون العطف والبيت مما مر الارب الماية اليمان وتعديها عن قولها حذفتها لهما الارب الماية اليمان اي اليقين من التوبة سيق في قوله الارب صفة للماية او يرب عليها وان وقع القادة ومن قبل التذلل انما هو بعد ريب الكفية وتعديها اي ارجعها لشيئها لربا لعدتها ومن حذفتها وعدها حقيقة فاقدا